

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

باب ما يجب في الخطبة ما ورد من طريق أهل البيت (عليهم السلام): 1 - روى محمد بن يعقوب الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن يزيد بن معاوية، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) في خطبة يوم الجمعة، وذكر خطبة مشتملة على حمد الله والثناء عليه والوصية بتقوى الله والوعظ إلى أن قال: «واقراً سورة من القرآن وادع ربك وصلِّ على النبي (صلى الله عليه وآله) وادع للمؤمنين والمؤمنات، ثم تجلس قدر ما يمكن هنيئة، ثم تقوم وتقول: - وذكر الخطبة الثانية وهي مشتملة على حمد الله والثناء والوصية بتقوى الله والصلاة على محمد وآله والأمر بتسمية الأئمة عليهم السلام...» الحديث ([517]). 2 - وعنه، عن محمد بن الحسين وأحمد بن محمد جميعاً، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة - في حديث - قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): «يخطب - يعني إمام الجمعة - وهو قائم يحمد الله ويثني عليه، ثم يوصي بتقوى الله، ثم يقرأ سورة من القرآن صغيرة (قصيرة)، ثم يجلس، ثم يقوم فيحمد الله ويثني عليه ويصلِّي على محمد (صلى الله عليه وآله) وعلى أئمة المسلمين ويستغفر للمؤمنين والمؤمنات...» الحديث ([518]). وهذا الحديث يفيد في أبواب الخطبة. وراجع ما ذكر في الخطب في هذا الباب ([519]).